



(نقد الحديث المدلس وأحكامه في التشريع الإسلامي)

م.د. محمد مرتضى محمد علي المظفر

جامعة الكوفة / كلية التربية الأساسية

mohammedm.almudhafar@uokufa.edu.iq

07816242614

خلاصة البحث

أن حاجة الإنسان إلى قوانين تنظم حياته الفردية والاجتماعية ؛ دعته إلى ابتكار نظام لسياسة الناس وقيادتهم - سلباً وایجاباً - نحو الانضباط القهري أو الارادي؛ إلا أن هذه القوانين البشرية وما شابها الكثير من الانحراف عن الفطرة الإنسانية - وشروع الظلم والعدوان في معظم مفاصل وضعها - دعت العقلاً من البشر إلى التوجه نحو المخلص الإلهي ليستنقذ هم من ظلم الظلمة وجور السلاطين ؛ فارسل الله تعالى الرسل والأنبياء يحملون شرائعهم إليهم لتنظم حياتهم الدنيوية بنظام سماوي يضمن لهم السعادة فيها فضلاً عن النعيم الابدي في الآخرة . من ثم جاءت الشريعة الإسلامية خاتمه لما سبق عليها من الشرائع الإلهية وبيد خاتم الأنبياء والرسل - الصادق الأمين - محمد بن عبد الله (ص) ليهدي الناس إلى الصراط المستقيم، يهدفهم بالقرآن العظيم والذي أصبح المصدر الأول والدستور المعجز الإلهي للعالمين وحاملاً للتشريع الخالد الذي لا يعلم كنه آياته واسراره غيبة إلا الله تعالى والرسول (ص) والراسخون في العلم من آل محمد (ص) ، ولتأتي السنة الشريفة شارحة ومبينة ومفصلة لكل ما ورد في - حروف والفاظ وكلمات ونصوص - آيات القرآن الكريم ، ولتعد هذه السنة المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن فيكمل أحدهما الآخر وليتكمال بهما الدين الإسلامي . ومن الجدير بالذكر ان القرآن الكريم تعهد الله تعالى بحفظه بقوله تعالى : «إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ» [الحجر: 9] وكذلك السنة الشريفة حفظها الرسول الكريم (ص) وحملها الإمام المعصومين عليهم السلام أمانة في اعنفهم يبلغوها للناس عامة و المسلمين خاصة . إلا إن المنافقين أدلوا بدلواهم النجس (الرجس) ليحملوا السنة السيئة ويدسونها بين التراث الروائي على أنها من السنة؟! فما كان من أئمة أهل البيت - عليهم السلام - إلا بيان تلك البدع والضلالات للناس دفاعاً عن السنة الشريفة ؛ فجذروا أصحابهم وخواصهم من التلامذة وأمرؤهم بغربلة التراث الروائي من كل ما هو موضوع ومدسوس زوراً وبهتاناً و منسوب إلى السنة الشريفة وليس منها بشيء . ومن خلال البحث عرفنا أن التدليس هو روایة الحديث بألفاظ تحتمل السمع وعدمه مثل (روى، قال، عن) وهذه الالفاظ إن تكلم بها الرواية عن المحدث - إن



سمع المحدث اولم يسمعه - توهم السماع والأخذ عنه وهذا بالتحقيق والبحث لم يتحقق اصلاً ؛ لذا قرر بعض علماء الحديث والفقهاء بعدم قبول حديثه مطلقاً سواء علم فيه تدليس ام لا يعلم وذلك لخروجه عن العدالة بالتدليس فقد دلس في حكم الله تعالى - فهو باطل - وهو جرح واضح . لذا نجد حكم تدليس عندهم بعدم جوز الأخذ به؛ لوجود القرائن على عدم اعتباره فضلاً عن وجود لمعارض لخبره . فاسقابح تدليس الإسناد بأنواعه الاربعة واعتبار (التدليس اخو الكذب) وانكارهم له بشده على المدلسين وهو داخل في قوله (ص) : ((من غشنا فليس منا))؛ لأنه يوهم السامعين ان حديثه متصل وفيه انقطاع هذا اذا دلس عن ثقه. وأما ان دلس خبرة عن ضعيف يوهم أنه صحيح فهذا قد خان الله ورسوله .

بينما يرى آخرون بعدم الرد بمجرد ذلك بل ما علم فيه من التدليس يرد وما لا يعلم فلا ؛ لأن المفترض انه كان ثقه بدونه ، والتدليس ليس كذبا بل تمويها غير قادح في العدالة . فهو مكروه عند أكثر أهل العلم فيarah البعض منهم جائز لا شيء فيه . ومن خلال البحث ولاطلاع على آراء بعض العلماء في " تدليس الاسناد " يتضح لنا : أن حكمه الكراهة الشديدة عندهم فقد ذمه أكثر العلماء وقالوا فيه أقولا - تدل على كراهيته روایته والأخذ به في مجال التشريع .

وذهب جمهور العلماء الى ان التدليس الشيوخ مكروه وعلة كراحته انه يتضمن توغير الطريق على السامع في معرفة الشيوخ وفي هذا تضييع للمروي كما أن فيه - ايضا- تضييعا للمروي عنه؛ لأنه حينما يذكر شيخه - بما لا يعرف به - قد يكون سببا في جهالته فربما يبحث السامع عنه فلا يعرفه ليصبح مجهولا . وذهب معظم علماء الحديث الى أن تدليس الشيوخ كراحته اخف من تدليس الاسناد ؛ لأن المدلس لم يسقط احدا وإنما الكراهة بسب تضييع المروي عنه وتتوغير طريق معرفته على السامع وتخالف الحال في كراحته

الكلمات المفتاحية : الحديث المدلس ، الحكم ، التشريع الإسلامي



Criticism of the fraudulent hadith and its provisions in Islamic) (legislation

Dr. Mohammed Morteza Mohammed Ali Al-Muzaffar
Kufa University
Faculty of Basic Education
mohammedm.almudhafar@uokufa.edu.iq
07816242614

Abstract

The human need for laws regulating his individual and social life; It called him to devise a system for people's policy and to lead them - positively and negatively - towards compulsive or voluntary discipline; However, these human laws and what is similar to the many deviations from human nature - and the prevalence of injustice and aggression in most of the joints of their status - called on rational people to turn to the Divine Savior to save them from the oppression of darkness and the oppression of the sultans; So God Almighty sent messengers and prophets carrying His laws to them to organize their worldly lives with a heavenly system that guarantees them happiness in it as well as eternal bliss in the Hereafter. Then the Islamic Sharia came to be the conclusion of the divine laws that preceded it, and in the hand of the Seal of the Prophets and Messengers - the Truthful and Trustworthy - Muhammad bin Abdullah (peace be upon him) to guide people to the straight path, guiding them with the Great Qur'an, which became the first source and the miracle of the divine constitution for the worlds and the carrier of the eternal legislation that no Only God Almighty and the Messenger (peace be upon him) and those who are firmly rooted in knowledge from the family of Muhammad (peace be upon him) know the secrets of its verses and secrets of his



unseen, and let the honorable Sunnah come explaining, clarifying and detailing everything that was mentioned in the letters, words, words and texts of the verses of the Noble Qur'an, and this year is considered the second source of Islamic legislation after The Qur'an complements one another and complements the Islamic religion with them. It is worth noting that the Holy Qur'an, God Almighty, pledged to preserve it by saying: . Except that the hypocrites indicated their impure (impure) action in order to carry the bad Sunnah and insert it among the narrative traditions as being from the Sunnah?! The imams of Ahl al-Bayt - peace be upon them - were nothing but an explanation of these heresies and misguidances for people in defense of the honorable Sunnah; So they enlisted their companions and elite students and ordered them to sift through the narrator's heritage from everything that was fabricated and fabricated falsely and slanderously and attributed to the honorable Sunnah and had nothing from it. Through the research, we learned that fraud is the narration of hadith with words that are likely to be heard or not, such as (he narrated, said, about) and these words if the narrator spoke them about the speaker - if the speaker heard or did not hear him - an illusion of hearing and taking from him, and this by investigation and research was not achieved at all; Therefore, some hadith scholars and jurists decided not to accept his hadith at all, whether he knew that it was fraudulent or not, and that is because he deviated from justice by fraud. Therefore, we find a fraud ruling in their view that it is not permissible to take it; There is evidence that he is not considered, as well as there are oppositions to his experience. So the deception of the four types of isnaad deceit, and the consideration of "falseness is the brother of falsehood" and their denunciation of it vehemently against the deceivers, and it is included in his saying (peace be upon him): "He who deceives us is not one of us"; Because it deludes the listeners that his speech is connected and there is a break in



this if he is deceived from trust. But if he misrepresents an experience on the authority of a weak person who pretends that it is true, then he has betrayed God and His Messenger.

While others are of the opinion that it should not be responded to just because of that, rather what is known about the fraud is rejected, and what is not known is not. Because it is assumed that he was trustworthy without him, and fraud is not a lie, but rather a disguise that does not harm justice. It is disliked by most of the people of knowledge, and some of them see it as permissible and there is nothing in it. By researching and examining the opinions of some scholars regarding “falsification of chains of transmission,” it becomes clear to us that his ruling is severely disliked by them. Most of the scholars censured him and said things about him – indicating the hatred of his narration and its adoption in the field of legislation.

The majority of scholars are of the view that deception by the elders is hated and the reason for its dislike is that it involves disturbing the way for the listener to know the elders, and in this it is lost to the narrator, just as it is also to the loss of the narrator; Because when he mentions his sheikh - something he is not known for - it may be a cause of his ignorance, so the listener may search for him and not know him, so he becomes unknown. Most of the hadith scholars are of the view that the deception of the sheikhs is less disliked than the deception of the chain of transmission. Because the deceiver did not cause anyone to fall, but the hatred is due to the loss of what is narrated about him and the distortion of the way of knowing him to the listener, and the situation differs in his dislike

(Keywords: fraudulent hadith, governance, Islamic legislation)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله محمد واله الطيبين الطاهرين ورضي الله عن أصحابهم وحواريهم النجباء ، وبعد : أن حاجة الانسان الى قوانين تنظم حياته الفردية والاجتماعية ؛ دعته الى ابتكار نظام لسياسة الناس وقيادتهم - سلباً وايجاباً - نحو الانضباط القهري او الارادي؛ إلا أن هذه القوانين البشرية وما شابها الكثير من الانحراف عن الفطرة الانسانية - وشيوخ الظلم والعدوان في معظم مفاصيل وضعها - دعت العقلاء من البشر الى التوجه نحو المخلص الإلهي ليستنقذهم من ظلم الظلمة وجور السلاطين ؛ فارسل الله تعالى الرسل والانبياء يحملون شرائعه إليهم لتنظم حياتهم الدينوية بنظام سماوي يضمن لهم السعادة فيها فضلاً عن النعيم الابدي في الآخرة . من ثم جاءت الشريعة الاسلامية خاتمه لما سبق عليها من الشرائع الالهية وبيد خاتم الانبياء والرسل - الصادق الامين - محمد بن عبد الله (ص) ليهدي الناس الى الصراط المستقيم، يهديهم بالقرآن العظيم والذي أصبح المصدر الأول والدستور المعجز الإلهي للعالمين وحاملًا للتشرع الخالد الذي لا يعلم كنه آياته واسراره غبيه إلا الله تعالى والرسول (ص) والراسخون في العلم من آل محمد (ص) ، ولتأتي السنة الشريفة شارحة ومبنية ومفصلة لكل ما ورد في - حروف والفاظ وكلمات ونصوص - آيات القرآن الكريم ، ولتعد هذه السنة المصدر الثاني للتشرع الاسلامي بعد القرآن فيكمل أحدهما الآخر وليتكامل بهما الدين الاسلامي . ومن الجدير بالذكر ان القرآن الكريم تعهد الله تعالى بحفظه بقوله تعالى : «إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ» [الحجر: 9] وكذلك السنة الشريفة حفظها الرسول الكريم (ص) وحملها الانمة المعصومين عليهم السلام أمانة في اعناقهم يبلغوها للناس عامة و المسلمين خاصة . إلا إن المنافقين أدلوا بدلواهم النجس (الرجس) ليحملوا السنة السيئة ويدرسونها بين التراث الروائي على أنها من السنة؟ ! مما كان من أئمة أهل البيت - عليهم السلام - إلا بيان تلك البدع والضلالات للناس دفاعا عن السنة الشريفة ؛ فجندوا أصحابهم وخواصهم من التلامذة وأمرؤهم بغربلة التراث الروائي من كل ما هو موضوع ومدسوس زورا وبهتانا و منسوب الى السنة الشريفة وليس منها بشيء .

وجاء هذا البحث الموجز لبيان ما أبهم وأشكل في التراث الروائي فيصنف موضوعه في الحديث المدلس (نقد الحديث المدلس وأحكامه في التشريع الاسلامية) ومن دواعي اختيار هذا البحث هو لبيان أحد مصطلحات الحديث الضعيف ومدى اهمية الخوض فيه وفي مباحثه المتعددة واراء علماء المذاهب والفرق



في الاخذ به أو رده وفق مقاييس علم الجرح والتعديل فضلا عن بيان أثر الحديث المدلس على التشريع ومصادره وهي الروايات الواردة عن المدلسين المعروفين في علم الرجال بالجرح والنقد .

وقسم موضوع البحث شرعا وبيانا الى ثلاثة مباحث مهمة تدرج تحتها مطالب تحليلية يكمل بها المرد من البحث ومباحته : فأسس المبحث الأول ليتناول فيه (مفهوم الحديث المدلس وأقسامه) وفي المبحث الثاني استعرضنا (مفهوم الحكم ومصادره في الشريعة الإسلامية) أما المبحث الثالث فصَلَّنا فيه (المدلسون وأحكام التدلس) لنختم البحث بخلاصة تضمنت أهم نتائج البحث وتوصياته ، ومن ثم ادرجنا قائمة لمصادر البحث ومراجعه .

المبحث الاول : مفهوم الحديث المدلس وأقسامه :

المطلب الأول : مفهوم الحديث المدلس

المطلب الثاني : أقسام التدلس .

المطلب الأول : مفهوم الحديث المدلس :

التدليس في اللغة: قال ابن فارس: ((الدَّالُّ وَاللَّامُ وَالسِّينُ أَصْنُلُ يَدُلُّ عَلَى سَنْتِرٍ وَظُلْمَةٍ؛ فَالدَّلَّسُ: دَلَّسُ الظَّلَامِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: لَا يُدَالِّسُنُ؛ أَيْ: لَا يُخَادِعُ؛ وَمِنْهُ التَّدَلِيسُ فِي الْبَيْعِ؛ وَهُوَ أَنْ يَبِيعَهُ مِنْ غَيْرِ إِبَانَةٍ عَنْ عِيْنِهِ، فَكَانَهُ خَادِعَهُ وَأَتَاهُ بِهِ فِي ظَلَامٍ ...)).⁽¹⁾ و (دلس) : فعل و ممما قالوا : منه دالس يدلس مدالسة و دلساً كأنه الخيانة والغدر ويقال : فلان لا يدلس ولا يولس أي لا يخون ولا يغدر⁽²⁾.

وفي اصطلاح الحديثين يعرف المدلس - بفتح اللام - اشتقاقه من : الدلس بالتحريك ، وهو : اختلاط الظلام وسمى بذلك : لاشتراكماء في الخفاء . وعرفه الشهيد الثاني بقوله ((حيث أن الراوي لم يصرح بمن حدثه ، وأوهم سماعه للحديث من لم يحدثه))⁽³⁾ . وقال فيه الشيخ بهاء الدين العاملي : ((أوهم السماع من لم يسمع منه ، لو تعدد شيخه بإيراد ما لم يشتهر من القابه مثلاً فمدلس))⁽⁴⁾ .

كما يظهر من قولهما هو ما أخفى عليه في اسناده أو شيخه فالراوي يقع بحديثه الآخرين في ظلمة وخدعة ؛ لإيهامه سماعه للحديث من لم يحدثه .



أما عند المحدثين من أهل السنة : فنجد جلال الدين السيوطي في كتابه تدريب الراوي يقول :)) التدليس¹ وهو قسمان : الأول: تدليس الاسناد بأن يروي عمن عاصره ما لم يسمع منه موهماً سماعه ... الثاني : تدليس الشیوخ بأن یسمی شیخه أو یکنیه أو ینسبه أو یصفه بما لا یعرف ...)⁽⁵⁾ . وزاد ابن الصلاح في تدليس الاسناد ((عمن لقیه ما لم یسمع منه موهماً أنه سمعه منه ...))⁽⁶⁾ .

أما في الاسناد: وهو : أن يروي عمن لقیه أو عاصره ، ما لم یسمعه منه على وجه یوهم أنه سمعه منه⁽⁷⁾ . ومن تعريفه ايضاً : انه هو اخفاء حال الشیوخ او السند لغرض من الأغراض⁽⁸⁾ .

المطلب الثاني : أقسام التدليس : يقسم الحديث المدلس الى قسمين هما :

الأول: تدليس الإسناد و الثاني: تدليس الشیوخ

الأول : تدليس الإسناد: ويقصد بتدليس الإسناد : هو ان يروي عن شیوخ حديثاً ولم یسمع منه وهذا الشیوخ اما ان یكون قد عاصرة ولم یلقیه وإما أن یكون قد لقیه ولم یسمع منه⁽⁹⁾ .

مثال ذلك : قول علي بن خضرم: ((كنا عند سفيان بن عيينه فقال: قال الزهرى كذا فقيل له: أسمعت منه هذا؟ فقال حدثني به عبد الرزاق عن عمر عنه)) . فسفيان قد عاصر الزهرى ولقیه لكن لم یأخذه عنه فیصبح سماعه منه وإنما اخذ عن الزهرى فالتدليس هنا إسقاط سفيان شیخه وإيراده الحديث بصیغه توهم سماعه من الزهرى مباشرة⁽¹⁰⁾ . فالإسناد - هنا - أن يروي عمن لقیه أو عاصره ولم یسمع منه على وجه یوهم انه سمع منه ، وحده أن لا يقول حدثنا ، ولا اخبرنا وما أشبههما ، بل يقول: (قال فلان) أو (عن فلان) ونحوه⁽¹¹⁾ . وربما لم یسقط المدلس شیخه الذي اخبره ولا یسقط التدليس في ابتداء السند لكن اسقط من بعده راويا ضعيفاً أو صغيرا السن⁽¹²⁾ ، وان يكون التدليس بحذف المروي عنه لصغر سنة أو لعدم اعتباره فيذكر ما بعده ويدل فيه انه متصل به وهذا هو تدليس مذموم⁽¹³⁾ .

وقال بعض جماعه الى عدم ميول روایة الإسناد مطلقاً سواء بین السماع أم لم یُبین⁽¹⁴⁾ .

وقال الشیوخ المهدی مطر فالقبول عما اذا قال : حدثاً أو اخبرنا لأن غایته انه تدليس وليس كذلك وهو غير قادر في العدالة والمفروض عدالة الراوی وبين ما اذا جاء بما يحتمل الأمرين كما اذا كان عن فلان أو قال فلان فإنه يكون من المرسل الذي ليس بحجه⁽¹⁵⁾ .



وهذا التدليس اشد قسمى التدليس وانشعهما وادلها على الكذب قال شعبه (لان ازني احب الي من ان ادلس) وقال (التدليس اخو الكذب) وكان الشافعى يرد مطلقا من عرف بالتدليس في الاسناد ولو لمرة واحدة ولكن اكثر العلماء على ان الراوى الذي عرف بالتدليس يقبل من روایته ما صرخ فيه بلفظ السماع ويرد منها ما كانت عبارته محتملة مبهمة ⁽¹⁶⁾ .

وتدرج تحت تدليس الاسناد اربعه انواع هي :

1- تدليس الإسقاط : وهو أن يروي المحدث عنم لقيه وسمعه منه مالم يسمع منه بصيغه توهم انه سمعه منه ، أو يروي عنم لقيه ولم يسمع منه موهما انه سمع منه ، أو يروي عنم عاصره ولم يلتقيه موهما انه لقيه وسمع منه كأن يقول (عن فلان) أو يقول (أن فلان قال كذا) أو (قال فلان) أو (حدث بكذا) وما الى ذلك من العبارات ⁽¹⁷⁾ .

2- تدليس التسوية : هو أن يسقط الراوى شيخه أو شيخ شيخه أو غيره لكونه ضعيفاً أو صغيراً في السن أو نحو ذلك ثم يأتي بلفظ يحتمل سمع شيخه من فوقه تحسينا للحديث أي انه يسوى السنده فيبدو كانه متصل بالثقات ⁽¹⁸⁾ . ومن اشتهر بذلك الوليد بن مسلم فكان يحذف شيخ الأوزاعي الضعفاء ولا يذكر إلا الثقات فسئل عن هذا فقال: أ nobel الأوزاعي أن يروي عن مثل هؤلاء الضعفاء فقيل له : فإذا روى عن هؤلاء وهم ضعفاء منكير ، فأسقطتهم أنت وصبرتها من روایة الأوزاعي عن الثقات ، ضعف الأوزاعي؟ فلم يلتفت الوليد لذلك القول ⁽¹⁹⁾ .

3- تدليس العطف: هو أن يروي في تدليس العطف يقول حدثنا فلان وفلان ويكون قد سمع من احدهما دون الآخر فيصرح عن الأول بالسماع ويعطف الثاني عليه ⁽²⁰⁾ . ومثله بما فعل هشيم فيما نقل الحاكم والخطيب أن أصحابه قالوا له : نريد أن تخبرنا اليوم عن شيء لا يكون فيه تدليس فقال خذوا ثم أملئ عليهم مجلسا يقول في كل حديث منه حدثنا فلان وفلان ثم يسرق السنده والمتن فلما فرغ فقال : هل دلست لكم شيئا قالوا : لا قال: بل كلما قلت لكم فيه وفلان فأني لم اسمعه منه ⁽²¹⁾ .

4- تدليس القطع: يطلق على هذا النوع بـ (تدليس السكوت) ؛ حين يقول الراوى : (حدث أو سمعت) ثم يسكت ثم يقول : (فلان وفلان) ، وهو ليس سامعا . ومثاله ما روى ابن عدي عن عمر بن عبد الطنافي انه كان يقول حدثنا ثم يسكت وينوي القطع ثم يقول : هشام بن عروه عن أبيه عن عائشة ⁽²²⁾ . ومثل هذا



التلليس حري بحديث صاحبة ان يتوقف عن الاحتجاج ولو صرخ بالتحديث خشيه ان يكون سكوت بعد قوله حدثنا ولا يفترض في كل الرواية الاخذين عنه ان يكونوا قد تنبهوا لتلليسه هذا⁽²³⁾.

الثاني : تلليس الشيوخ : وهو أن يسمى الراوي شيخه أو يكنية أو ينسبه أو لا يصفه بما لا يعلم به وهو كما هو واضح من تعريفه اخف من تلليس الإسناد؛ لأن الراوي لم يعمد إلى إسقاط أحد الرواية من الإسناد والإيمان سماع مالم يسمع⁽²⁴⁾. ومثاله : قول أبو بكر بن مجاهد المقرئ (حدثنا عبد الله بن أبي عبدالله يريد به عبدالله بن أبي دواد السجستاني صاحب كتاب السنن فأبُو داود أشهر بكنيته هذه لا بأبي عبدالله)⁽²⁵⁾.

ومن تلليس الشيوخ يلحق به هو تلليس البلاد حيث يعتمد بعضهم إلى لفظ مبهم متشاربه يلوى به لسانه تعظيم لشيخه من خلال تعظيم البلد أو الحي الذي ينسب إليه⁽²⁶⁾.

كما اذا قال المصري مثلاً: (حدثني فلان بزفاق حلب) وأراد موضع بالقاهرة أو قال البغدادي: (حدثني فلان بما وراء النهر) وأرد نهر دجله وهذا النوع من التلليس مكروره؛ لأن فيه إيهام الرحلة من طلب العلم⁽²⁷⁾.

ويقول الصناعي : ((إن تلليس البلاد فقد حكم عليه بالكرابحية لما فيه من ادعاء هذا الراوي ما ليس عنده وإيهام لطلاب العلم في الحديث إلا أن تقوم قرينه تدل على انه لم يرد ذلك))⁽²⁸⁾.

المبحث الثاني : مفهوم الحكم ومصادره في الشريعة الإسلامية :

المطلب الأول : مفهوم الحكم الشرعي :

المطلب الثاني : مصادر التشريع عند المسلمين:

المطلب الأول : مفهوم الحكم الشرعي :

في اللغة : ((**الحُكْم** : القضاء، وجمعه **أَحْكَامٌ**، لا يكُسر على غير ذلك، وقد **حَكَمَ** عليه بالأمر يَحْكُمُ حُكْمًا و**حُكُومَةً** وحكم بينهم كذلك. **وَالحُكْمُ**: مصدر قولك **حَكَمَ** بينهم يَحْكُمُ أي قضى، و**حَكَمَ** له وحكم عليه))⁽²⁹⁾.

فهو القضاء في الشيء ، أن تقضي بأنه كذا أو ليس بكتذا ، سواء ألم زمت ذلك غيرك أو لم تلزمـه .

وفي الاصطلاح : هو الخطاب المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع⁽³⁰⁾ .
خطاب الشارع إما تكليفي ، ويشمل الأحكام الخمسة : (الوجوب والندب والتحريم والكرابحة والإباحة .



وإما وضعى ، كالصحة والبطلان ، والسبب والمانع والشرط . والخطاب الأول يأتي بصيغة الإنشاء .
وأما الثاني فيأتي بصيغة الخبر. ⁽³¹⁾ - هذا عند الأصوليين .

أما عند الفقهاء فالحكم الشرعي هو: مدلول خطاب الشرع ، أي : ما يدل عليه من حكم تكليفي :
(وجوب ، ندب ، تحريم ، كراهة ، إباحة).

والفرق بين تعريف الأصوليين والفقهاء أن التعريف الأصولي نظر إليه من ناحية مصدره ، وهو الله تعالى ، فالحكم صفة له سبحانه ، فقالوا : إن الحكم خطاب ، والتعريف الفقهي نظر إليه من ناحية متعلقه - يتعلق بفعل المكلف - ومنهج مؤلفي الأحكام عند الفقهاء إنهم قصرروا مفهوم الحكم الشرعي على الأحكام العملية (الفقهية) التي يبذؤوها الفقهاء بالطهارة فالصلوة والزكاة والصيام والحج، مروراً بالمعاملات ... وانتهاء بأحكام الحدود والديات وبهذا خرج ما يتعلق بالعقيدة ، كقوله تعالى: ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ﴾ ⁽³²⁾ ، قوله سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوْرَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعْلَكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ ⁽³³⁾ ، وسورة الفاتحة ليس فيها حكم أصلاً، وكذا معظم السور المكية . وخرج بذلك أيضاً ما يتعلق بالأخلاق، كقوله تعالى: ﴿ خُذُ الْعُفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ ⁽³⁴⁾ ، قوله جل وعلا: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعُدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَا عَنِ الْفُحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ ⁽³⁵⁾.

المطلب الثاني : مصادر التشريع عند المسلمين:

الشيعة الإمامية يرجعون في أصول الدين وفروعه وجميع أحكام الدين إلى الأدلة الأربع الرئيسية

التالية :

1- القرآن الكريم - كلام الله سبحانه وتعالى : وهو المصدر الأول للأحكام الإسلامية. ولا تختص آياته بالأحكام العملية، بل تعرض القرآن لألاف المواضيع المختلفة، وأما التي تختص بالأحكام فتقرب خمس مائة آية، جمعت في كتب آيات الأحكام . ويعد القرآن الكريم المرجع الأول لدى المسلمين وعلمائهم للأحكام الشرعية، إلا فرقاً واحدة عرفت باسم الأخباريين لم تجوز الرجوع إلى ظواهر القرآن لأنّه لا يعرفه إلا من خوطب به، وهو المعصوم عليه السلام ⁽³⁶⁾.

2- السنة الشريفة : وهي قول النبي و الأئمة الاثني عشر و فعلهم و تقريرهم . وهي قول و فعل وتقرير المعصوم عليه السلام، ولم يقع أي خلافٍ في حجية السنة والاعتماد عليها، ولكن الخلاف وقع بين الفقهاء في جهتين:



الأولى: هل الحجّة خصوص سنّة النبيّ - كما عليه أتباع مدرسة الخلفاء - أم أنّ الحجّة تشمل سنّة الأئمّة عليهم السلام أيضاً - كما عليه أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام؟

الثانية: تارة تكون السنّة قطعية ومتواترة، وأخرى تكون ظنّيّة وهي ما يصطلاح عليه بخبر الواحد، والأول هي القدر المتيقن من حجيّتها. ولكن وقع الكلام في حجيّة خبر الواحد، وتشعبت الآراء بين الإفراط، كأبي حنيفة الذي لا يحفل بالأحاديث المنقوله حتّى قيل: لم يثبت عند أبي حنيفة - من بين جميع الأحاديث المنقوله عن الرسول ﷺ - سوى سبعة عشر حديثاً ، وبين التفريط كبعض العلماء الذين يعتمدون حتّى على الأحاديث الضعيفة أيضاً، أو كالإخباريين الذين يعملون بكل الأحاديث الموجودة في الكتب الأربع، وبين الاعتدال وهو رأي المشهور من علماء مدرسة أهل البيت عليهم السلام الذين يعتمدون على الأحاديث الصحيحة والحسنة والموثقة ويتركون الضعيفة⁽³⁷⁾.

- **الإجماع الكافش عن رأي المعصوم "عليه السلام" :** وهو وسيلة إثبات باتفاق آراء الفقهاء في مسألة شرعية وهو يعتبر حجّة؛ لأن اتفاقهم هذا دليلاً على أنّهم قد نلقوها من قبل الشارع، إذ ليس من المحتمل أن يتّفقوا جميعاً من تلقاء أنفسهم ، وهو كافش عن الدليل الشرعي وهو دليل على الحكم الشرعي، وليس الإجماع كافشاً عن الحكم الشرعي مباشرة ويجب أن يستند إلى رأي النبي و الأئمّة "عليهم السلام"⁽³⁸⁾. وعليه يكون الإجماع حجّة إذا كان كافشاً عن رأي المعصوم عليه السلام.

ومن هذا التعريف يفهم أنّه لا عبرة بإجماع المتأخّرين إذا لم يُستكشف منه رأي المعصوم عليه السلام، كما أنّه لا عبرة بالإجماع بما هو إجماع، وإنما بما هو كافش عن رأي المعصوم عليه السلام .

- **العقل:** وهو الدليل العقلي القطعي و كل ما ثبت بالقرآن أو سنة فهو ثابت بالدليل العقلي . يعني : أنّه إذا حكم العقل حكماً قطعياً في مورد من الموارد كان حكمه حجّة. وقد اختلف المسلمون في مدى حجيّة العقل، فأتّابع مدرسة أهل البيت عليهم السلام يرون الحجيّة للعقل في الموارد القطعية فقط ، وأماماً القياس فهو اتباع للظنّ و ﴿إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً﴾⁽³⁹⁾ ، مضافاً إلى أن العمومات الواسطة من قبل الشارع وافية بالغرض. وأماماً الإخباريون منهم فلا يجوزون الرجوع



إلى العقل إطلاقاً، لأنّ دين الله لا يصاب بالعقول. ومن هنا شنوا حملةً كبيرةً على الاجتهاد، لما فيه من إعمالٍ للعقل، ونتج عن ذلك محاربتهم لعلم الأصول⁽⁴⁰⁾.

أما مصادر التشريع عند السنة : منها ما هو متفق عليه بين الجمهور وهمـا (القرآن والسنة)، ومصادر تشريع مختلف عليها وهي : (الاستحسان ، العرف ، الاستصحاب ، المصلحة المرسلة ، سد الذرائع ، شرع من قبلنا ، أقوال الصحابة) . وذلك بشروطها وضوابطها المعروفة عند أهل العلم ، ولاسيما إذا كان في الأخذ بها مصلحة للأمة⁽⁴¹⁾.

المبحث الثالث : المدلسون وأحكام التدليس :

المطلب الأول : فهرست لأشهر الرواية المدلسين

المطلب الثاني : أحكام التدليس في نظر المحدثين :

المطلب الأول : فهرست لأشهر الرواية المدلسين :-

التدليس والمدلسون في كتب الصاحب والسنن مشهور عند أهل السنة فقد بينوا ذلك في كتبهم . أما في كتب الشيعة فبين واضح يتلقى في أكثره مع ما ذهب إليه محدثي السنة وبعناوين متشابهة مرة ومختلفة تارة أخرى فيندرج فيها كلاً وبحسب قواعد علم الدراسة . ومن هؤلاء - كما حصرهم علماء الحديث في تحقيقاته وبحوثهم وبحسب المصادر الحديثية وكتب الرجال والتراجم -⁽⁴²⁾ ذكر ما يأتي :

- 1- إبراهيم بن اسحاق الحربي
- 2- إبراهيم بن سليمان الافطس الدمشقي .
- 3- إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، شيخ الإمام الشافعي ، وصفه الإمام أحمد بن حنبل بالتدليس .
- 4- إبراهيم بن عبدالله بن خالد المصيصي⁽⁴³⁾ .
- 5- إبراهيم بن يزيد النخعي ، ذكر الحكم وغيره انه مدلس وحکى خلف بن سالم عن عدة من مشايخه ان تدليسه من أحمسن شئ وكانوا يتعجبون منه .
- 6- احمد بن ابراهيم الاسماعيلي الجرجاني
- 7- احمد بن عبد الجبار العطاري
- 8- احمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي



- 9- احمد بن عبدالله بن احمد ابو نعيم الاصفهاني
- 10- احمد بن علي بن حجر العسقلاني
- 11- احمد بن محمد بن ابراهيم بن حازم السمرقندی
- 12- احمد بن محمد بن يحيى بن حمزه الدمشقي - بقيه بن الوليد بن صائد بن كعب .
- 13- اسماعيل بن اسحاق بن الوليد ⁽⁴⁴⁾.
- 14- اسماعيل بن أبي إسحاق يكنى بأبي إسرائيل الملائي .
- 15- اسماعيل بن خالد .
- 16- اسماعيل بن أبي خالد ، ذكره بالتدييس النسائي وغيره ⁽⁴⁵⁾.
- 17- اسماعيل بن ابى خليفه ابو اسرائىل
- 18- اسماعيل بن ابى يحيى شيخ الشافعية .
- 19- بشير بن المهاجر الغنوبي ⁽⁴⁶⁾.
- 20- بقية بن الوليد مشهور بالتدييس مكثر له عن الضعفاء .
- 21- بكير بن سليمان الكوفي ، قال فيه أحمد بن صالح العجلي كان يدلس .
- 22- تلید بن سليمان .
- 23- ثابت بن اسلم البناني البصري.
- 24- ثور بن يزيد الحمصي
- 25- جابر بن يزيد الجعفي .
- 26- جبير بن نفير ، قال ابن عبد الهادي الامام شمس الدين الحنفي في طبقات الحفاظ ، لم يخرج له البخاري لأنه ربما دلس عن قدماء الصحابة .
- 27- جرير بن حازم ⁽⁴⁷⁾.
- 28- جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله بن شجاع الأزدي ⁽⁴⁸⁾.



- 29 الحارث بن محمد بن أبي اسامه التميمي البغدادي⁽⁴⁹⁾.
- 30 الحبيب بن أبي ثابت ، قال بن حبان كان يدلسا
- 31 حاج بن ارطاه .
- 32 الحسن البصري - أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن وأبواه اسمه يسار البصري⁽⁵⁰⁾.
- 33 الحسن بن مسعود بن الحسن ابو علي بن الوزير الدمشقي متاخر ، قال بن عساكر كان يدلس عن شيوخه ما لم يسمعه منهم .
- 34 الحسن بن ذكوان
- 35 الحسن بن عمار الكوفي ابو احمد
- 36 الحسن بن عطاء بن يسار المدنی بشير بن زاذان⁽⁵¹⁾.
- 37 حسين بن عطاء بن يسار من أهل المدينة ، يخطئ ويدلس قاله بن حبان في ثقاته .
- 38 الحسين بن واقد المروزي ذكره أبو يعلى الخليلي ممن يدلس .⁽⁵²⁾
- 39 حفص بن غياث الكوفي ، ذكره أحمد بن حنبل في رواية الأثرم عنه . الحكم بن عتبة⁽⁵³⁾ .
- 40 حميد بن الربيع بن مالك بن سجين اللخمي الخراز ، ذكر الذهبي في ميزانه عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة انه يدلس .
- 41 حميد الطويل .
- 42 خارجه بن مصعب الخراساني ، في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (انه كان يدلس عن غياث).
- 43 زكريا بن أبي زائدة ، قال أبو حاتم الرازي يدلس عن الشعبي وعن بن جريح .
- 44 سالم بن أبي الجعد ، قال الذهبي في ميزانه من ثقات التابعين لكنه يدلس ويرسل .
- 45 سعيد بن عبد العزيز



- 46 سعيد بن أبي عروبة .
- 47 سعيد بن المرزبان أبو سعد البقال ذكره الذهبي في ميزانه .
- 48 سفيان الثوري
- 49 سفيان بن عيينة .
- 50 سفيان بن عيينة آخر سمع عمر وجابر يدلس ليس بشئ وهو مولى مسرور بن كدام
- 51 سليمان الأعمش .
- 52 سليمان التيمي مشهور به .
- 53 سليمان بن داود أبو داود الطيالسي ، اتهمه الذهبي بالتدليس .
- 54 سليمان بن مهران الأعمش مشهور به وفي الميزان قيل إنه كان يدلس عن الحسن وغيره ما لم يسمعه .
- 55 سويد بن سعيد الحثناني ، قال غير واحد كان كثير التدليس والحدثاني نسبة إلى حديثة النورة بجانب عانة .
- 56 شباك الطبي، كوفي ذكره الحكم في علومه فيمن كان يدلس .
- 57 شريك بن عبد الله النخعي القاضي كوفي وليس تدليسه بالكثير .
- 58 شعيب بن أبيوب الصريفييني قال فيه بن حبان كان يدلس⁽⁵⁴⁾.
- 59 صبر بن ثغير الحضرمي ابو عبدالله الشامي
- 60 طاوس بن كيسان الفقيه ذكره حسين الكراibiسي في أثناء كلام له انه أخذ عن عكرمة كثيرا من علم بن عباس وكان يرسله بعد ذلك وهذا يقتضي ان يكون مدلاسا .
- 61 طلحة بن نافع أبو سفيان ذكره الحكم فيمن كان يدلس من التابعين⁽⁵⁵⁾.
- 62 عاصم بن عمر بن قتادة الظفري .



- 63- عباد بن منصور الناجي قال مهنا سألت أَحْمَدَ عَنْهُ قَالَ كَانَ قَدْ رَأَوْا أَحَادِيثَهُ مُنْكَرَةً وَكَانَ يَدْلِسُ وَقَالَ الْبَخَارِيُّ إِنَّمَا دَلَسَ عَبَادَ عَنْ عَكْرَمَةَ .
- 64- عبد الجليل بن عطية القيسى .
- 65- عبد الرحمن بن زيد بن أنعم الإفريقي قال بن حبان كان يدلس .
- 66- عبد الرحمن بن محمد المحاربي قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه بلغنا انه كان يدلس .
- 67- عبد العزيز بن عبد الله بن وهب .
- 68- عبد الله الحضرمي
- 69- عبد الله بن زياد بن سمعان المدنى .
- 70- عبد الله بن زيد الجرمي أبو قلابة ، ذكر الذهبي في ميزانه انه كان يدلس عمن لحقهم وعمن لم يلحقهم وكان له صحف يحدث منها ويدلس .
- 71- عبد الله بن لهيعة ، كان يدلس عن الضعفاء قاله بن حبان كما نقله الذهبي في ميزانه .
- 72- عبد الله بن مروان الحراني .
- 73- عبد الله بن معاوية بن عاصم .
- 74- عبد الله بن أبي نجيح المكي ذكره النسائي فيما كان يدلس .
- 75- عبد الله بن واقد ابو قتادة الجراني .
- 76- عبد الملك بن جريح .
- 77- عبد الملك بن عمير.
- 78- عبد الوهاب بن عطاء الخفاف ذكر الذهبي في ميزانه في ترجمته حدثنا في فضل العباس قال فعل الخفاف دلسه وأتى بلفظه عن انتهى . وقال العلائي في عبد الوهاب بن عطاء عن الخطيب انه كان يدلس.
- 79- عثمان بن عبد الرحمن الطرائف المؤدب .



- 80 عكرمة بن خالد .
- 81 عكرمة بن عمار ذكره أبو حاتم الرازي بذلك .
- 82 علي بن علي المقدسي
- 83 علي بن غالب الفهرى مصرى يدلس كثيرا قاله بن حبان .
- 84 علي بن غراب أبو الحسن الكوفى قال فيه أحمد بن حنبل : كان يدلس .
- 85 عمر بن علي المقدسي
- 86 عمرو بن حكم⁽⁵⁶⁾ .
- 87 عمرو بن عبد الله أبو الحسن السبئي تابعى كبير مشهور به .
- 88 عمرو بن عبد الله ابو اسحاق
- 89 عمر بن علي بن عطاء بن مقدم⁽⁵⁷⁾ .
- 90 عيسى بن موسى أبو أحمد التيمي من أهل بخارى
يعرف بعنجر قال بن حبان في ثقاته انه كان يدلس .
- 91 قتادة بن دعامة السدوسي مشهور أيضا من جملة التابعين .
- 92 لاحق بن حميد السدوسي أبو مجلز قال الذهبي في الميزان يدلس .
- 93 المبارك بن فضالة ، قال فيه أبو زرعة يدلس كثيرا وقال
أبو داود شديد التدلس .
- 94 محمد بن إسحاق بن يسار الإمام المشهور صاحب المغازى ممن أكثر منه خصوصا عن الضعفاء .
- 95 محمد بن اسماعيل بن ابراهيم النخعي .
- 96 محمد بن الحسين البخاري.
- 97 محمد بن خازم أبو معاوية الضرير قال أحمد بن أبي طاهر(كان يدلس) .



- 98- محمد بن صدقة الفدكي أبو عبد الله سمع مالك بن أنس ، ذكره بن الأثير في اختصاره كتاب الأنساب
لابن السمعاني انه كان مدلسا .
- 99- محمد بن عبد الرحمن الطفاوي سئل عنه أحمد بن حنبل فقال كان يدلس .
- 100- محمد بن عبد الملك الواسطي الكبير مدلس قاله بن حبان في الثقات .
- 101- محمد بن عجلان المدنی ذكره أبو محمد بن أبي حاتم انه كان يدلس .
- 102- محمد بن عيسى بن الطباع ذكره أبو داود بالتذليس .
- 103- محمد بن عيسى بن قاسم⁽⁵⁸⁾ .
- 104- محمد بن محمد بن سليمان الباغمدي .
- 105- محمد بن مسلم أبو الزبير المكي مشهور بالتذليس .
- 106- محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الإمام العالم المشهور ومشهور به .
- 107- محمد بن المصطفى .
- 108- مروان بن معاوية الفزاری، قال بن معین (ما رأيت أحيل للتذليس منه) .
- 109- مسلم بن الحاج بن مسلم الحافظ ، وقد رمى بالتذليس .
- 110- مصعب بن سعيد كان مدلسا ذكره بن حبان في ثقاته .
- 111- مغيرة بن مقس الضبي .
- 112- مكحول الدمشقي ، ذكره بن حبان في ثقاته ولفظه (ربما دلس)⁽⁵⁹⁾ .
- 113- موسى بن عقبة .
- 114- ميمون بن أبي شبيب .
- 115- ميمون بن موسى المرئي نسبة إلى امرء القيس بطن من مصر قال فيه أحمد بن حنبل يدلس .



- 116 هشام بن حسان .
- 117 هشام بن عروة
- 118 هشام بن كثير
- 119 هيثم بن بشير
- 120 هيثم بن بشير أحد الأئمة مشهور بالتدليس مكثر منه .
- 121 واصل بن عبد الرحمن يكنى بأبي حررة الرقاشي ، قال فيه أحمد بن حنبل (صاحب تدليس).
- 122 الوليد بن مسلم أبو بشر العنبري الدمشقي .
- 123 يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهمданى ، قال الذهبي في ميزانه (صاحب تدليس)⁽⁶⁰⁾.
- 124 يزيد بن أبي زياد الكوفي
- 125 يزيد بن عبد الرحمن ابو خالد .
- 126 يزيد بن أبي مالك .
- 127 يحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي قال أبو زرعة صدوق يدلس .
- 128 يحيى بن أبي حميد
- 129 يحيى بن سعيد الأنصاري ذكر بن المدين انه كان يدلس .
- 130 يحيى بن سعيد القاضي⁽⁶¹⁾.
- 131 يحيى بن عبد الحميد .
- 132 يحيى بن أبي كثير معروف بالتدليس ذكره النسائي وغيره .
- 133 يحيى بن كثير⁽⁶²⁾.
- 134 يعقوب بن عطاء بن أبي رباح ، في ثقات بن حبان في ترجمته ما يقتضي انه مدلس .



المطلب الثاني : أحكام التدليس في نظر المحدثين :

كما عرفنا مما سبق إن التدليس هو رواية الحديث بألفاظ تحتمل السماع و عدمه مثل (روى ، قال ، عن) وهذه الالفاظ إن تكلم بها الراوي عن المحدث - إن سمع المحدث اولم يسمعه - توهم السماع والأخذ عنه وهذا بالتحقيق والبحث لم يتحقق اصلاً ؟ لذا قيل : لا يقبل حديثه مطلقاً سواء علم فيه تدليس ام لا يعلم وذلك لخروجه عن العدالة بالتدليس فقد دلس في حكم الله وهو جرح واضح وهذا ما نسبه ابن الصلاح الى فريق من اهل الحديث والفقهاء⁽⁶³⁾.

ويرى الشيخ المامقاني : عدم الرد بمجرد ذلك بل ما علم فيه من التدليس يرد وما لا يعلم فلا ؛ لأن المفترض انه كان ثقه بدونه والتدليس ليس كذبا بل تمويها غير قادر في العدالة⁽⁶⁴⁾.

أما حكم تدليس الحديث فهو مكروه عند أكثر أهل العلم وقد عظم بعضهم الشأن في ذمه وبالغ فيه ، ويراه البعض منهم جائز لا شيء فيه . ومن ذم التدليس - من علماء الجمهور- من المحدثين شعبه بن الحاج - قوله:(التدليس اخو الكذب)⁽⁶⁵⁾. وحمادة بن زيد وعبدالله بن المبارك ووكيع وسليمان بن داود المنقري وأبو الوليد الطيالسي وأبو اسامه حماد بن اسامه وعوف الاعرابي ويزيد بن هارون - وهو داخل في قوله من غشنا وليس منا ؛ لأنه يوهم السامعين ان حديثه متصل وفيه انقطاع هذا اذا دلس عن ثقه. وأما ان دلس خبرة عن ضعيف يوهم أنه صحيح فهذا قد خان الله ورسوله وقد قال عبد الوارث بن سعيد : التدليس ذل⁽⁶⁶⁾. وفيما يلي نورد أمرين أحدهما في تدليس الاسناد وحكمه والثاني في حكم تدليس الشيخ أو الشیوخ :

الأمر الأول :- حكم تدليس الاسناد:

اختلاف العلماء في حكم الرواية من وصف بتدليس الاسناد على عدة أقوال منها :
القول الاول:- رد خبر المدلس مطلقاً سواء بين السماع او لم يبيّنه، دلس عن ثقات او عن ضعفاء

، حيث يرى جماعة من الفقهاء وأصحاب الحديث أن خبر المدلس غير مقبول مطلقاً لما يتضمن من الإيهام لما لا أصل له، وترك تسمية من لعله غير مرضي ولا ثقة. وهو قول الأصوليين، قالوا : المدلس مجرح مطلقاً، وهو قول بعض المحدثين، ووجهة نظر هؤلاء العلماء : أن المدلس يخفي الإسناد على الواقف على الإسناد، وعلى الناقد الذي يريد أن يغربل الأحاديث ويميز الأحاديث الصحيحة عن الأحاديث الضعيفة، فيخفي عليه البحث عن هذا الإسناد. وقد كان شعبه من أشد الناس على المدلسين، وقال : التدليس أخو



الكتب، وقال عن نفسه :لئن يزني خير له من أن يدلس ، وجاء الشافعي فقبل كلام شعبة ورجحه وأخذ به وقال : التدليس أخو الكذب، فجعل التدليس جرحاً، وهؤلاء هم الذي تشددوا وقالوا :لا تقبل أي عنعنة بحال من الأحوال من مدلس ، سواء كان يدلس عن ثقة أو عن ضعيف،⁽⁶⁷⁾.

القول الثاني :- قبول خبره مطلقاً صرح بالسماع او لم يصرح⁽⁶⁸⁾.

القول الثالث: التفصيل فيقبل منه إذا صرخ بالسماع أو الاتصال قبل منه وإنما لا يقبل ، اذا توفرت فيه شروط الصحة والقبول المعروفة عند ائمه الحديث . قال ابن صلاح: ((إن صرخ بالاتصال كقوله (سمعت و حدثنا وانبأنا) فهو مقبول محتج به وإن اتى بلفظ محتمل فحكمه حكم المرسل))⁽⁶⁹⁾. ويقول الإمام الشافعي : ((لا نقبل من المدلس حديثاً حتى يقول فيه (حدثني او سمعت))⁽⁷⁰⁾ . ومفهوم كلامه واضح هو أنه من كان مدلساً لا يقبل منه حتى يصرخ بالسماع والتحديث ممن روى عنه.

القول الرابع : ان كان لا يدلس الا عن ثقات كان تدليسه عند اهل العلم مقبولاً والا فلا يقبل⁽⁷¹⁾.

قال البزار : ((إن من كان يدلس عن الثقات كان تدليسه عند اهل العلم مقبولاً ثم قال: فمن كانت هذه صفتة وجب ان يكون حديثه مقبولاً وان كان مدلساً))⁽⁷²⁾.

ومن خلال البحث ولاطلاع على آراء بعض العلماء في " تدليس الاسناد " يتضح لنا : أن حكمه الكراهة الشديدة عندهم فقد ذمه أكثر العلماء وقالوا فيه أقولاً - تدل على كراهيته روایته والأخذ به في مجال التشريع - منها (التدليس أخو الكذب)⁽⁷³⁾. فلم يجوزوا الأخذ به؛ لوجود القرائن على عدم اعتباره فضلاً عن وجود المعارض لخبره . فاستقباح تدليس الإسناد بأنواعه الاربعة واعتباره أخا الكذب وانكارهم له بشده على المدلسين ، حتى نقل عن شعبه بن الحجاج إنكاره الشديد عليه قوله : ((لأن أزني أحب ألي من أن أدلس))
وقوله هذا يمثل غاية المبالغة في بشاعة التدليس وشناعته وقبحه والتنفير منه⁽⁷⁴⁾.

والصحيح - الظاهر - انه لا يقبل الا اذا كان المدلس ثقه وصرح بالسماع كقوله سمعت او حدثنا وما شاكل ذلك وهذا هو حال احاديث المدلسين فهي مما صرخ فيه المدلس بالسماع اما ان لم يصرخ بالسماع فان حديثه مردود⁽⁷⁵⁾.



الأمر الثاني :- حكم تدليس الشيوخ :-

ذهب جمهور العلماء الى ان التدليس الشيوخ مكره وعلة كراحته انه يتضمن توغير الطريق على السامع في معرفة الشيوخ وفي هذا تضييع للمروي كما أن فيه - ايضاً. تضييعاً للمروي عنه؛ لأنه حينما يذكر شيخه - بما لا يعرف به - قد يكون سبباً في جهالته فربما يبحث السامع عنه فلا يعرفه ليصبح مجهولاً⁽⁷⁶⁾. ولذا لتدليس الراوي لشيخه حالتين هما :

1- إما أن يعرف الشيخ فتطبق عليه شروط العدالة والضبط ، فإن كان ثقه قبل حديثه ، وان كان ضعيفاً فحديثه مردود⁽⁷⁷⁾.

- واما ان لا يعرف الشيخ فيعد في هذه الحالة مجهول الحال او مجهول العين اذا لم يرد عنه الا واحد ويكون الحديث مردوداً⁽⁷⁸⁾.

وذهب معظم علماء الحديث الى أن تدليس الشيوخ كراحته اخف من تدليس الاسناد ؛ لأن المدلس لم يسقط احدا وإنما الكراهة بسبب تضييع المروي عنه وتوغير طريق معرفته على السامع وتخالف الحال في كراحته⁽⁷⁹⁾.

الخلاصة

من خلال البحث عرفنا أن التدليس هو رواية الحديث بألفاظ تحتمل السماع وعدمه

مثل (روى، قال، عن) وهذه الألفاظ إن تكلم بها الراوي عن المحدث - إن سمع المحدث اولم يسمعه - توهם السماع والأخذ عنه وهذا بالتحقيق والبحث لم يتحقق أصلاً ؛ لذا قرر بعض علماء الحديث والفقهاء بعدم قبول حديثه مطلقاً سواء علم فيه تدليس ام لا يعلم وذلك لخروجه عن العدالة بالتدليس فقد دلس في حكم الله تعالى - فهو باطل - وهو جرح واضح . لذا نجد حكم تدليس عندهم بعدم جوز الأخذ به؛ لوجود القرائن على عدم اعتباره فضلاً عن وجود لمعارض لخبره . فاستقباح تدليس الإسناد بأنواعه الاربعة واعتبار (التدليس اخو الكذب) وانكارهم له بشده على المدلسين وهو داخل في قوله (ص) : ((من غشنا فليس منا))؛ لأنه يوهم السامعين ان حديثه متصل وفيه انقطاع هذا اذا دلس عن ثقه. وأما ان دلس خبرة عن ضعيف يوهم أنه صحيح فهذا قد خان الله ورسوله .

بينما يرى آخرون بعدم الرد بمجرد ذلك بل ما علم فيه من التدليس يرد وما لا يعلم فلا ؛ لأن المفترض انه كان ثقه بدونه ، والتدليس ليس كذباً بل تمويهها غير قادح في العدالة . فهو مكره عند أكثر أهل العلم فيarah



البعض منهم جائز لا شيء فيه . ومن خلال البحث ولاطلاع على آراء بعض العلماء في " تدليس الاسناد " يتضح لنا : أن حكمه الكراهة الشديدة عندهم فقد ذمه أكثر العلماء وقالوا فيه أقولا - تدل على كراهة روایته والأخذ به في مجال التشريع .

وذهب جمهور العلماء الى ان التدليس الشیوخ مکروه وعلة کراهته انه يتضمن توغير الطريق على السامع في معرفة الشیوخ وفي هذا تضییع للمروی كما ان فيه - ايضاً. تضییعاً للمروی عنه؛ لأنه حينما یذكر شیخه - بما لا یعرف به - قد يكون سبباً في جهالته فربما یبحث السامع عنه فلا یعرفه ليصبح مجھولاً . وذهب معظم علماء الحديث الى أن تدليس الشیوخ کراهته اخف من تدليس الاسناد ، لأن المدلس لم یسقط احدا وإنما کراهة بسب تضییع المروی عنه وتتویر طریق معرفته على السامع وتخالف الحال في کراهته.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

هوامش البحث

- (1) ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، ج 2 ، ص 296.
- (2) ظ : ابن دريد ، جمهرة اللغة ، ج 1، ص 638.
- (3) الرعاية في علم الدراسة ، ص 143.
- (4) المصدر نفسه ، ص 8 .
- (5) تدريب الراوي ، ص 144-148 .
- (6) علوم الحديث ، ص 73.
- (7) ظ : سردار دميرل ، علوم الحديث بين أهل السنة والجماعة والشيعة الإمامية الاثني عشرية، ص 231 .
- (8) ظ : عبدالسلام أبو ناجي ، الموجز في علوم الحديث ، ص 71 .
- (9) ظ : المصدر نفسه ، ص 111 .
- (10) ظ : صبحي صالح ، علوم الحديث ومصطلحه، ص 173 .
- (11) ظ : زين الدين علي الشامي ، البداية في علم الدراسة ، ص 37 .
- (12) ظ : المصدر نفسه ، ص 53 .
- (13) ظ : حسن عيسى الحكيم : مذاهب الإسلاميين في علوم الحديث ، ص 248 .
- (14) ظ : محمد أدبی ، لمحات في أصول الحديث ، ص 239 .



- (15) ظ : عبد المهدى مطر ، دراسات في علم الدرایة، ص 34 .
- (16) ظ : ابن كثير ، اختصار علوم الحديث ، ص 85.
- (17) ظ : عبد السلام محمود ، الموجز في مصطلح الحديث :ص : 72 .
- (18) ظ : محمد عجاج الخطيب ، أصول الحديث علومه ومصطلحه ص 363.
- (19) ظ : مسند الأمام أحمد ، ج4، ص 251.
- (20) ظ : حسن عيسى الحكيم ، مذاهب المسلمين في علوم الحديث ، ص 252.
- (21) السيوطي ، تدريب الراوي شرح تقریب التوّاوسی : ص 147.
- (22) الصنعاني ، توضیح الأفکار ، ج 1، ص 376 .
- (23) محمد ناصر الدين الألباني ، الروض الدانی في الفوائد الحدیثیة ، ص 73 .
- (24) ظ: عبد السلام محمود أبو ناجي : الموجز في مصطلح الحديث ، ص 75 .
- (25) محمد عجاج الخطيب ، أصول الحديث علومه ومصطلحه ، ص ، 365.
- (26) صبحي صالح ، علوم الحديث ومصطلحه ، ص 177.
- (27) محمد بن طلعت بن محمد ، معجم المدلسين ، ص 32 .
- (28) الصنعاني ، توضیح الأفکار ، ج 1 ، ص 373 .
- (29) الجوهری ، الصحاح ، ج 5 ، ص 1901 ، ابن منظور، لسان العرب ، ج 12، ص 141.
- (30) ظ: المحقق الحلي ، معارج الأصول ، ص65، محمد رضا المظفر ، أصول الفقه ، ج 1 ، ص 184 ، محمد تقى الحكيم ، الأصول العامة للفقه المقارن ، ص 55 .
- (31) ظ : محمد أمین الإسٹرآبادی ، الفوائد المدنیة والشواهد المکیة ، 396 ، محمد تقى الحكيم ، الأصول العامة للفقه المقارن ، ص 56 - 58 .
- (32) النساء : 36 .
- (33) البقرة : 21 .
- (34) الأعراف : 199 .
- (35) النحل : 90 .
- (36) محمد جواد مقییة ، تفسیر الكاشف ، ج 2، 243، حسن المصطفوی ، التحقیق فی کلمات القرآن الکریم ، ج 4، ص 1- .
- (37) مرتضی مطہری ، مدخل الى الفلسفة ، ص 14.
- (38) ظ: الحسني ، أصول التشیع ، ص 248



(39) يونس : 36.

(40) ظ : محمد باقر الصدر ، المعالم الجديدة للأصول ، ص 42 - 43.

(41) ظ : محمد مصطفى الزهيلي ، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي المؤلف ، ج 1، ص 245-247.

(42) ظ : الحافظ أبي زراعة محمد عبد الرحيم العراقي ، كتاب ، ص 79-86، جلال الدين السيوطي ، اسماء المدرسین : ص 29 - 32 .

(43) ظ : محمد بن طلعت بن محمد : معجم المدرسین : ص: 50.

(44) ظ : جلال الدين السيوطي : اسماء المدرسین : ص 29 - 32.

(45) ظ : حسن الصدر : نهاية الدراسة : ص 298.

(46) ظ : الحافظ أبي زراعة محمد عبد الرحيم العراقي : كتاب المدرسین : ص: 79-86.

(47) ظ : مسفر بن غرام الله الدميني : التدليس في الحديث حقيقته واقسامه واحكامه ومراتبه والموصوفون به : ص: 185-189.

(48) ظ : العقيلي ، ضعفاء العقيلي ، ج 1، ص 198 - 199.

(49) ظ : عبد الرزاق خليفه الشايجي : ضوابط قبول عنونه المدرس دراسة نظرية وتطبيقيه : ص : 189.

(50) ظ : أحمد فريد ، من أعلام السلف المؤلف ، ج 5، ص 3.

(51) ظ : شهاب الدين بن الفضل العسقلاني : تعريف اهل التقديس بمراتب الموضوعين بالتدليس : ص: 138-140.

(52) ظ : حسن الصدر ، نهاية الدراسة : ص: 298-299.

(53) ظ : ابراهيم بن محمد بن سبط العجمي ، التبين لأسماء المدرسین : ص: 5.

(54) ظ : جلال الدين أ الدين السيوطي ، اسماء المدرسین : ص: 50 - 61.

(55) ظ : مقدمة فتح الباري : 577.

(56) ظ : شهاب الدين ابو الفضل العسقلاني ، تعريف اهل التقديس بمراتب الموضوع الموصوفين بالتدليس : ص : 142 - 145.

(57) ظ : السيوطي : اسماء المدرسین : ص 73 - 79.



- (58) ظ : الحافظ أبي زرعه محمد عبد الرحيم العراقي ، كتاب المدلسين : ص: 79-86 .
- (59) ظ : ناصر بن حمد فهد : منهاج المتقدمين في التدليس : ص : 83-119.
- (60) ظ : ابراهيم بن محمد بن السبط العجمي : التبين لأسماء المدلسين : ص: 20-22.
- (61) ظ : مسفر بن غرم الله الدميني : التدليس في الحديث حقيقته واقسامه واحكامه والموصوفون به : ص: 445-450.
- (62) ظ : جلال الدين السوطي : اسماء المدلسين : ص: 98-101.
- (63) ظ : اكرم بركات العاملی ، دروس في علم الدرية ، ص 100.
- (64) ظ : عبد الله المامقاني ، مقباس الهدایة في علم الدرية ، ج 1 ، ص 381.
- (65) مسفر بن غرم الله الدميني ، التدليس في الحديث حقيقته واقسامه واحكامه ومراتب الموصوفون به ، ص: 105.
- (66) ظ : عواد خلف ، روایات المدلسين في صحيح البخاري جمعها تخریجها الكلام عليها ، ص 23.
- (67) ظ : محمد حسن عبد الغفار ، شرح كتاب التدليس في الحديث للدمینی ، ج 4، ص 3.
- (68) ظ : عبد الرزاق خلیفه الشایجي ، ضوابط قبول عنعنة المدلس دراسة نظریه وتطبیقیه ، ص 53-54.
- (69) شهاب الدين ابی الفضل العسقلانی ، تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفین بالتدليس ، ص 9.
- (70) صالح بن سعيد عموما الجزائري ، التدليس واحکامه واثارة النقدية ، ص 111.
- (71) ظ : مسفر بن غرم الله الدميني ، التدليس في الحديث حقيقته واقسامه واحکامه ومراتبه والموصوفون به ، ص 112 ، الوجيز النفیس في معرفة التدليس ، عبد القادر مصطفی المحمدي ، ص 14-15.
- (72) شهاب الدين ابی الفضل العسقلانی ، تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفین بالتدليس ، ص 9.
- (73) ظ : محمود الطحان ، تيسیر مصطلح الحديث ، ص 102 .
- (74) عبد السلام محمود ابو ناجي ، الموجز في مصطلح الحديث ، ص 74.
- (75) ظ: شرف القضاة : المنهاج الحديث في علوم الحديث ، ج 1، ص 100.
- (76) عبد السلام محمود ابو ناجي ، الموجز في مصطلح الحديث ، ص 75-76.
- (77) ظ: شرف القضاة : المنهاج الحديث في علوم الحديث ، ج 1، ص 104.
- (78) ظ: المصدر نفسه ، ج 1، ص 104.
- (79) ظ : محمود الطحان ، تيسیر مصطلح الحديث ، ص 102 .



مصادر البحث

* القرآن الكريم

1. أحمد بن حنبل (ت 241هـ)، مسند أحمد ، دار صادر - بيروت - لبنان .
2. أحمد فريد ، من أعلام السلف المؤلف ، دار الایمان ، ط 1 ، الاسكندرية ، 1418هـ .
3. اكرم بركات العاملی ، دروس في علم الدرية ، دار الصفوہ ، ط 1 ، بيروت ، 1430هـ .
4. الألباني : محمد ناصر الدين ، الروض الداني في الفوائد الحديثية، تج : عصام موسى هادي ، المكتبة الاسلامية ، الاردن ، 1422هـ .
5. الجوهری : إسماعيل بن حماد الجوهری (ت 393هـ) ، تاج اللغة وصحاح العربية ، تج: أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، ط 1 ، بيروت ، 1376 هـ - 1956 م .
6. ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ): أحمد بن علي بن محمد : طبقات المدلسين (تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس)، تج : عاصم عبد الله القروني، جمعية عمال الطابع التعاونية ، ط 1 ، الأردن .
7. حسن الصدر(ت 1351هـ) ، نهاية الدراسة ، تج : ماجد الغرباوي، مطبعة اعتماد ، قم .
8. حسن عيسى الحكيم : مذاهب الإسلاميين في علوم الحديث ، ط 2 ، النجف ، 1427هـ .
9. حسن المصطفوي ، التحقيق في كلمات القرآن الكريم ، ج 4، ص 1- وزارة الثقافة والارشاد الإسلامي ، ط 1 ، طهران 1417هـ .
- 10.الحسني : هاشم معروف ، أصول التشيع ، دار التعارف . ط 1 ،
11. ابن دريد : لأبو بكر محمد بن الحسن الأزدي البصري (321هـ) ، جمهرة اللغة ، تج: ابراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت .
12. سردار دميرل : علوم الحديث بين اهل السنة والجماعة والشيعة الإمامية الاثني عشرية، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ، 2013م .
13. السيوطي(ت 911هـ) : جلال الدين السيوطي ، اسماء المدلسين، دار الجيل، بيروت ، 2010م.
14. السيوطي (ت 911هـ) : جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن ، تدريب الراوي شرح تقريب التواوي ، تج : عرفان العشا حسونة، دار الفكر ، بيروت ، 1420هـ .
15. شرف القضاة : المنهاج الحديث في علوم الحديث، الاكاديميون للنشر ، الاردن .



16. صالح بن سعيد عومار الجزائري ، التدليس واحكامه واثارة النقدية، دار ابن حزم ، ط 1 ، 1422 هـ .
17. صحي صالح ، علوم الحديث ومصطلحه ، دار العلم للملايين ، ط 25، بيروت ، 1423 هـ .
18. عبد الله المامقاني (ت 1251 هـ) ، مقباس الهدایة في علم الدرایة ، تحرير : محمد رضا المامقاني ، مؤسسة آل البيت(ع) لأحياء التراث ، 1992 هـ .
19. عبد الرزاق خليفه الشايجي : ضوابط قبول عننه المدلس دراسة نظرية وتطبيقيه ، مجلس النشر العلمي ، الكويت ، 1986 م .
20. عبدالسلام محمود أبو ناجي ، الموجز في علوم الحديث، الجامعة المفتوحة ، 1995 م .
21. العجمي (ت 841 هـ) : ابراهيم بن محمد بن سبط، التبيين لأسماء المدلسين ، تحرير : يحيى شفيق، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1406 هـ .
22. ابن العراقي (ت 826 هـ) : ابو زراعه محمد عبد الرحيم : كتاب المدلسين ، تحرير : رفعت فوزي - نافذ حسين حماد ، دار الوفاء ، ط 1 ، 1415 هـ .
23. العقيلي (ت 322 هـ) : أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى المكي ، ضعفاء العقيلي ، تحرير : عبد المعطي قلعيجي ، دار الكتب العلمية ، ط 2 ، بيروت ، 1418 هـ .
24. عواد حسين الخلف ، روایات المدلسين في صحيح البخاري - جمعها، تحريرها ، الكلام عليها ، دار البشائر ، ط 1 ، 1423 هـ .
25. ابن فارس (395 هـ) : أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا ، معجم مقاييس اللغة ، تحرير : عبد السلام هارون، مطبعة مكتب الاعلام الاسلامي ، قم ، 1404 هـ .
26. ابن كثير (ت 747 هـ) : إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضو بن درع القرشي البصري ثم الدمشقي، أبو الفداء، عماد الدين، اختصار علوم الحديث ، مطبعة الميمان ، الرياض ، 2013 م .
27. محمد أديب صالح ، لمحات في أصول الحديث ، المكتبة الإسلامية ، قم ، 1997 م .
28. محمد أمين الإسترآبادي ، الفوائد المدنية والشوادر المكية ،
29. محمد باقر الصدر ، المعالم الجديدة للأصول ، مطبعة النعمان ، ط 1 ، النجف الأشرف ، 1395 هـ .
30. محمد تقى الحكيم ، الأصول العامة للفقه المقارن ، مؤسسة آل البيت (ع) ، ط 2 ، 1979 م .
31. محمد جواد مغنية ، تفسير الكاشف ، دار العلم للملايين ، ط 1 ، بيروت ، 1968 هـ .



32. المحقق الحطي (ت 676هـ) : أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن الهندي ، معارج الأصول معارض الأصول ، تحرير: محمد حسين الرضوي ، مؤسسة آل البيت عليهم السلام للطباعة والنشر، ط 1 ، قم ، عام 1403 هـ .
33. محمد رضا المظفر (ت 1383هـ) ، أصول الفقه ، مؤسسة النشر الإسلامية ، قم .
34. محمد بن طلعت بن محمد ، معجم المدلسين، دار أضواء السلف، الرياض، ط 1، 426هـ.
35. محمد عجاج الخطيب ، أصول الحديث علومه ومصطلحه، دار الفكر ، ط 1، بيروت ، 1426هـ .
36. محمد مصطفى الزحيلي ، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي ، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع ، ط 2، دمشق - سوريا ، 1427هـ - 2006 م .
37. محمد الموسوي الجنوردي ، مصادر التشريع عند الإمامية والسننة ، مؤسسة العروج للطباعة والنشر ، 1420هـ .
38. محمود الطحان ، تيسير مصطلح الحديث ، مكتبة المعرف ، 2011هـ .
39. مرتضى مطهري ، مدخل إلى الفلسفة ، دار نور المصطفى ، 2007م .
40. مسفر بن غرام الله الدميني : التدليس في الحديث - حقيقته واقسامه واحكامه ومراتبه والموصوفون به ، ط 1 ، 1412هـ .
41. ابن منظور (ت 711هـ) : أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي المصري، لسان العرب ، نشر أدب الحوزة ، قم ، 1405هـ .